

## التعليق على باب الأذان من البخاري للشيخ ابن عثيمين 02

محمد بن صالح العثيمين

اي نعم حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسي بيده لقد هممت ان امر بخطب فيخطب ثم امر بالصلوة امر - 00:00:16

مضمومة؟ فيها وجهان لكن العصر هو الاصل ثم امر بالصلوة فيؤذن لها ثم امر رجلا فيؤم الناس ثم اخالف الى رجال فاحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا عرقا - 00:00:35

عرقا عرقا فتح العين لو يعلم احدهم عرقا اي تصحیح لو يعلم احدهم انه يجد عرقا او او مرماة عرقا سمين او مرماتين حسنتين لشهد العشاء. نعم هذا الحديث يدل على وجوب الصلاة لان واجب صلاة الجمعة في المسجد ايضا. لأن النبي صلى الله عليه وسلم هم ان يحرق المتخلفين عنه - 00:00:58

ان وقد دفع هذا الاحتجاج من قالوا ان صلاة الجمعة سنة وقالوا انه هم ولم يفعل فيقال لهم لو كان ادنى من الرسول عليه الصلاة والسلام منزلة لا يمكن ان يقول مثل هذا الحديث عن شيء يخير الانسان فيه بين - 00:01:29

الفعل والترك ولو سلمنا لما قالوا لكان كلام الرسول عليه الصلاة والسلام هنا عبثا ولغوا لافائدة منه وهو وان تتعجب ان يقول مثل ذلك علماء اجلاء انتصارا لما ذهبوا اليه - 00:01:49

مع انهم يعلمون انهم هم لو قالوا لولدهم المثل في البيت والله لقد هممت ان ان احرقك بالنار لو تأخرت لعلم الولد انه في ذلك اراد الزامه به وهذا شيء معروف - 00:02:08

وسبحان الله ان يجعل كلام الرسول عليه الصلاة والسلام بهذه المنزلة اتباعا للهوى لكن نعلم ان هؤلاء مجتهدون ونسأل الله ان يعفو عنهم خطأهم وفي هذا الحديث دليل على جواز القسم بدون استقصاء - 00:02:26

لان النبي صلى الله عليه وسلم اقسم لماذا؟ لأهمية الامر لان القسم له اسباب ودوافع منها تشكيك المخاطب ومنها انكار المخاطب ومنها اهمية المقسم عليه والذي معناه من اي الاقسام الثلاثة - 00:02:45

من الثالث قوله عليه الصلاة والسلام نفس محمد والذي نفسي بيده والذي نفسي بيده ما المراد بالنفس؟ هل معناه قبضها وابقارها او المعنى اتجاهاتها كلها فانفسنا بيد الله عز وجل - 00:03:11

وهو الذي يحيي ويميت وكذلك ايضا اتجاهاتنا واعمالنا كلها بيد الله ولهذا قال علي ابن ابي طالب رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم حين قال له الا الا قمتما يعني في - 00:03:38

الليل قال ان انفسنا بيد الله وقوله لقد هممت الى اخره مع سبق الكلام عليه. اما قوله لو يعلم احدهم اي احد المتخلفين انه يجد عرقا سميينا اتدرون ما الارض - 00:03:50

العرق بقية اللحم يكون على العظم ويسمى بلغتنا الدارجة ها عرموش هذه لغة القصيم ولا ادري كان في رهة ثانية عندكم في الوادي عراس وخالد في الشمال ليش؟ لا في الشمال نشوف الشماليين - 00:04:08

ما تدرى واحد اعطاك واحدة اكل لحمه كلها وما بقي الا العصب شيء قليل من لحمه وعطيك ايه. تقول اعطي ايش هادشي بكلمة وش عطاك درس معين. طيب المهم هذا هو هو العرق السميع - 00:04:34

اما المررتان فقيل انها انها ما بين ظلفي الشاة لا بالفهم بارجل فما بينهما هو المضماد وقيل ان المزمات ما بين اضلاعه الشاة وكلاهما زهيد وليس له قيمة عند الناس فيقول الرسول عليه الصلاة والسلام لو ان احدهم يجد هذا او هذا لشهد العشاء - 00:05:00

ولماذا خص العشاء لكتلة المخالفين فيها والا فالأشياء وغيرها واحدة لكن لكتلة المخالفين بها يعني يأتي حتى مع المشقة يأتي ويشهد العشاء من أجل هذا العرموش او المرماج نعم عليه - 00:05:25

ايش وخوفا على ونقيم على الصلاة لماذا لا يحفظ يعني عنده سلس لا صلوا في المسجد ثم ارجعوا صلوا معي يكون صدقة نعم صلاة الجمعة جماعة في صلاة العشاء فقط - 00:05:42

لا لا الحديث اوله عام اوله عام لكن ذكر الرسول عليه الصلاة والسلام العشاء لانه اشقر ما يكون على هؤلاء يقول مع مشقتها يحفرون لو وجدوا شيئا قليلا من الدنيا - 00:06:24

عبد الرحمن قال ولا تقلوا مساجدنا نعم. ولا مسجدنا. هم. قال لو كانت الصلاة واجبة اذا كان يا اخي يقرأ البصل سبب في اساط الوجه. احسنت. فيكون محرم لذلك. نعم - 00:06:38

هذا اعتراض جيد في ظاهره لكنه في بطنه ليس له ارجاع الان السفر في رمضان جائز ولا حرام اذا سافر افطروا او لم يفطروا افطر فجاز السفر مع انه وسيلة - 00:06:59

للافظار في رمضان المحرم ولهذا لو سافر ليقطع صار حراما ولو اكل البصل ليقطع الجمعة صار حرام فانت نقول لاكل البصل هل اكلته لان لا تصلي ؟ ان قال نعم وان هذا حرام - 00:07:24

والمسافر رمضان نقول هل سافرت لتفطر؟ قال نعم قلنا السفر حرام اما اذا قال انا اريد ان اسافر لغرض ديني او دنيوي وكذلك اكل البصل قال اريد ان اكله للتشهاد او للاستشفاء - 00:07:44

فلا بأس والذي ونحن اسقطنا الجمعة عن اكل البصل ليس عقوبة له بل دفعا لاذاه ولهذا علل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله فان الملائكة تتأنى مما يتأنى منه بنو ادم - 00:08:00

ثلاثة باب فضل صلاة الجمعة وكان الاسود اذا فاتته الجمعة ذهب الى مسجد اخر وجاء انس الى مسجد قد صلي فيه اذن واقام وصلى جماعة طيب آآ بعد ان ذكر وجوهها ذكر فضلها - 00:08:21

ومن المعلوم القاعدة الشرعية ان القيام بالواجب افضل من القيام بالتطوع لقول الله تعالى في الحديث القدسي ما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضت عليه ثم ذكر الاثرين - 00:08:43

او لهما الاسود انه كان اذا فاتته الصلاة في مسجد ذهب الى مسجد اخر وذلك من اجل ادراك الجمعة. وان انس اذا جاء الى مسلم قد صلي فيه اذن واقام وصلى جماعة - 00:09:00

وفي هذا دليل على جواز اعادة الجمعة في المسجد الواحد واما اذان انس بن مالك رضي الله عنه فيحمل على انه لم يسمع الاذان بمعنى انه قدم الى البلد مثلا وقد اذنوا وهو في البر لم يسمع اذانا فيؤذن - 00:09:19

واما من كان في في البلد فلا يشرع له اعادة الاذان لان الاذان قد سقط به سقطت مشروعيته بالاذان. اذان البلد وبناء على ذلك لو ادركك الوقت وانت في السفر - 00:09:39

ثم قدمت المدينة بعد ان فاتت الصلاة فاذن واقم ولو كنت في المسجد وذلك لانه اذن وانت في مكان لم تسمع فيه الاذان نعم نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:09:56

قال البخاري رحمه الله تعالى في باب فضل صلاة الجمعة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة الجمعة تفطر - 00:10:22

وصلاة الفجر بسبعين وعشرين درجة. حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا الليث. قال حدثني ابن الهاد عن عبد الله ابن خباب عن ابي سعيد انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول صلاة الجمعة تفطر صلاة الفخذ بخمس وعشرين درجة. حدثنا موسى - 00:10:37

اسمعائيل قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الاعمش قال سمعت ابا صالح يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل في الجمعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفا وذلك انه اذا توضأ فاحسن الوضع - 00:10:57

ثم خرج الى المسجد لا يفرجه الا الصلاة لم يخطو خطوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيئة. فإذا كلام تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في مصلاه اللهم صل عليه اللهم ارحمه ولا يزال احدكم في صلاة ما انتظر - [00:11:17](#)

بسم الله الرحمن الرحيم هذا باب فضل صلاة الجمعة سبق الكلام فيه على اثنين احدهما للاسود والثاني لانس بن مالك وبينا فعل ان فعل انس بن مالك رضي الله عنه في كونه يؤذن ويقيم يحمل على ايش ؟ على انه خارج البلد - [00:11:37](#)

قدم الى البلد فاذن فان لم يكن الامر كذلك فهذا من فعله ولا وجه لاعادة ولا وجہ للذان وفي اقامة انس ابن مالك رضي الله عنه الجمعة في المسجد الذي اقيمت فيه اولا - [00:12:03](#)

دليل على ان اعاده الجمعة على هذا الوجه ليس به بأس خلافا لمن قال انها بدعة. وان الناس اذا دخلوا وقد فاتتهم الصلاة صلوا فرادى. فان هذا لا وجہ له من النظر اطلاقا - [00:12:20](#)

وحصل عن غفلة من ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال صلاة الرجل مع الرجل ازكي من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين ازكي من صلاته مع الرجل وما كان اکثر - [00:12:37](#)

فهو احب الى الله فان هذا عام ثمان قوله في حق الرجل الذي دخل وقد بات الصلاة من يتصدق على هذا ايضا دليل على اعاده الجمعة مرة اخرى وقد ذكر العلماء في هذه المسألة - [00:12:50](#)

انى لها ثلاثة اجر الوجه الاول ان يكون المسجد ليس له امام راتب كمساجد الطرق فهذا فيه الجمعة ولا اشكال فيها وكل من جاء دخل وصلى جماعة. الثاني ان يتخذ هذا سنة راتبة - [00:13:07](#)

تعاد الجمعة مرتبين مثل ان يكون بعض الناس يرى استحباب تأخير الصلاة وبعض الناس يرى استحباب تقديمها فيأتي للذى يستحب التقديم فيصلي جماعة في هذا المسجد ثم يأتي الثاني فيصلي الجمعة - [00:13:27](#)

فهذا لا شك انه بدعة وان المسلمين يجب ان يتتفقا والقسم الثالث بين بيت ان يكون ان يدخل جماعة فاتتهم الصلاة فهو لا يصلون جماعة ولا اشكال في هذا بقى ان يقال هل يدرك هؤلاء فضل الجمعة الام او لا - [00:13:42](#)

الظاهر انهم لا يدركونها لا يدركون فضل جماعة الامة لكن ذلك خير من صلاتهم فرادى واما ما روی عن ابن مسعود رضي الله عنه انه دخل المسجد فوجاهم اصلوا فذهب رجع الى بيته وصلى هناك - [00:14:04](#)

فهذا انصح عنه فقد روی عنه خلاف ذلك انه دخل في مسجد فصلى جماعة فان صح هذا وهذا فله قولان في المسألة على ان رجوعه ولم يصلى في المسجد جماعة لا يعني او لا يستلزم انه لا يرى ذلك - [00:14:18](#)

اذ قد يكون يخشى لو اقام الجمعة الثانية لتهاون الناس. يتهاون الناس وقالوا هذا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يفوته الصلاة ويقيم جماعة وايضا ربما يكون قد راعى - [00:14:38](#)

قد راعى خاطر الامام الاول فلو صلى جماعة بعده لا دار في خلد الرجل انه تأخر لان لا يصلى خلفه او لغير ذلك من الاسباب فهي قضية عين تحتمل امورا - [00:14:55](#)

لكن عندنا السنة النبوية واضحة جدا في اعاده الجمعة اذا كان هذا لغير امر راتب اما حديث ابن عمر وحديث ابو هريرة فقد سبق الكلام عليهمما ولا حاجة الى اعادتها - [00:15:10](#)

نعم ان الفضل في الجمعة ليست نعم كيف افالا يعذب ؟ نعم نعم يعني ظاهره انها لها لا يحصل الفضل الا اذا كان على هذا الوشم انت تزيد انه لا يحصل هذا الفضل الا اذا صار على هذا الوجه. تظهر في بيته واحسن الوضوء وجاء - [00:15:28](#)

لكن حديث ابن عمر عام حديث ابن عمرة عام فيكون الذي في حديث ابي هريرة يعني حكاية الواقع انت اهل الواقع واذا قدر ان هذا شيء لا بد منه وانه يشترط للتضعيف ان يخرج من بيته متظهرا فانه يقال في عموم حديث ابن عمر - [00:15:59](#)

زيادة فيؤخذ بها كما زاد في الكيفية ايضا متأخر فلم يجد احد يسلم اعلى. هل الافضل ان يسلی وحده او ان يرجع الى بيته او يسلم باهله - [00:16:20](#)

الظاهر ان الافضل ان يصلى وحده لانه يتحمل انه اذا صفت دخل في الصلاة يأتي الآخر يصلى معه نعم من الذين جمعوا بين الحديثين

الحديث آ صلاة خمسة وعشرين درجة وبسبعين وعشرين؟ نعم. قالوا ان خمسة وعشرين درجة - [00:16:36](#)  
تكن في الظهر والعصر ابسط سرية اما سبعة وعشرين تكون في الجهوية. مم. واتوا بذلك بدليل اتوا قالوا كل عدوا خمسة وعشرين  
فعلا للصلات السرية وزادوا شيئاً من الجريمة وهم التأمين مع الامام - [00:16:58](#)  
والاستماع للقراءة والأنشطة اقول له وجهه لأن الأحاديث عامة ولا يسأل الإنسان إلا إذا قال هذا فضل الله زاد الله تعالى  
عباده خيراً وفضلاً - [00:17:19](#)